أحكام وشروط بطاقات الائتمان

لدى بنك دبي التجاري

هذه الأحكام والشروط جزء لا يتجزأ من الأحكام والشروط العامة للحسابات والخدمات المصرفية لبنك دبي التجاري

يعتبر استخدام العميل أو استمرار استخدامه للبطاقة قبولاً منه بهذه لهذه الاحكام والشروط :

1. التعريفات

1.1 (أ) **"الطلب"** يقصد به نموذج طلب بطاقة ائتمان بنك دبي التجاري والتي ترفق فيها هذه الاحكام والشروط.

(ب) **"جهاز الصراف الآلي (MTA)"** يقصد به جهاز الصراف الآلي أو أي جهاز أو نظام تشغيل آخر يقبل البطاقة، سواء كانت مملوكة للبنك أو لأي من البنوك أو المؤسسات المالية الأخرى المشاركة والتي يتم تحديدها من وقت لآخر من قبل البنك.

(ج) **"البنك"** يقصد به بنك دبي التجاري.

(د) **"عملة الفاتورة"** يقصد به الدرهم المعتمد في دولة الإمارات العربية المتحدة.

(هـ) **"دورة الفاتورة"** يقصد بها الفترة الزمنية التي تفصل بين تواريخ إصدار كشفي حساب متتاليين.

(و) **"حساب البطاقة"** يقصد به حساب بطاقة الائتمان الذي يتم فتحه عبر البنك بهدف تسجيل جميع المعاملات سواء الدائنة أو المدينة، في حال حدوثها، سواء المستلمة او المتكبدة من قبل حامل) حاملي (فيما يتعلق بالبطاقة.

(ز) **"البطاقة"** يقصد بها حيثما كان ذلك ملائماً بطاقة فيزا أو ماستر التي يصدرها البنك إلى حامل البطاقة، والتي قد تكون إما البطاقة الرئيسية، أو البطاقة الإضافية أو البطاقة البديلة والبديلة.

(ح) **"حامل البطاقة"** يقصد به أي فرد يصدر له البنك بطاقة تحمل اسمه، سواء كانت بطاقة رئيسية أو إضافية.

(ط) **"رقم البطاقة"** يقصد به الأرقام الستة عشر الظاهرة على وجه البطاقة.

(ي) **"معاملة البطاقة"** يقصد بها شراء البضائع والخدمات والمنافع أو الحجوزات) بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي حجوزات تتم بواسطة حامل البطاقة للسفر جواً أو بحراً أو بالسكك الحديدية أو السيارات أو أي وسيلة نقل أخرى والإيجار أو التأجير، سواء تم استخدامها بواسطة حامل البطاقة أم لا (و /أو استلام السلف النقدية باستخدام البطاقة أو رقم البطاقة أو رقم التعريف الشخصي (PIN) أو بأية طريقة أخرى بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الطلبات أو الحجوزات البريدية أو الهاتفية أو التي تتم بالفاكس والتي تتم من قبل حامل البطاقة أو مصرح بها من قبله، بغض النظر عما إذا كان العميل قد وقع أو استلم أي قسيمة مبيعات أو سلفة نقدية أو إيصالات أو نماذج أخرى.

(ك) **"السلفة النقدية "**

يقصد بها أي مبلغ يتم الحصول عليه باستخدام البطاقة، أو رقم البطاقة أو رقم التعريف الشخصي أو أي اسلوب أخر مصرح به من قبل حامل البطاقة من البنك أو أي بنك آخر أو مؤسسات مالية أخرى أو ماكينة صراف آلي يوجد عليها شعار داينرز كلوب/بالس سكيم. تشمل معاملات السلفة النقدية ماكينات الصراف الآلي، الصرف النقدي من البنك والمدفوعات المستردة والمعادل النقدي (الحوالات البريدية، العملات الأجنبية، شيكات المسافرين من مؤسسات غير مالية، حوالات نقدية من شخص لآخر، مراهنة، تذاكر يانصيب، فيش القمار، المراهنات خارج مضمار السباق، المقامرة، كفالات، أشباه النقود حسبما هي معرفة من خلال الفيزا والماستركارد).

(ل) **"رسم السلفة النقدية"** يقصد به الرسم الذي يفرضه البنك على حساب البطاقة في كل مرة يحصل فيها أي حامل بطاقة على أي سلفة نقدية.

(م) **"الرسوم"** يقصد بها المبالغ المستحقة الدفع من قبل حامل البطاقة الناشئة عن استخدام البطاقة، أو رقم البطاقة أو رقم التعريف الشخصي أو بخلاف ذلك بموجب هذه الأحكام والشروط التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر الرسوم، ورسوم التمويل والمصاريف بالإضافة إلى التكاليف الإضافية والاضرار والمصروفات القانونية، وسيتم خصم جميع ذلك من حساب البطاقة ويشكل جزءاً من الرصيد الحالي.

(ن) "**حد الائتمان** "يقصد به الحد الأقصى للرصيد المدين المسموح به بواسطة البنك لأي حساب بطاقة بالنسبة للبطاقة الرئيسية والبطاقة الإضافية والذي يتم إخطار حامل البطاقة به من حين لآخر.

(س) "**الرصيد الحالي** "يقصد به إجمالي الرصيد مستحق الدفع من قبل حامل) حاملي (البطاقة لصالح البنك، كما في تاريخ كشف الحساب والذي يتضمن أي رصيد سابق أو أرصدة جديدة تمثل معاملات البطاقة والسلف النقدية والفائدة والرسوم المتكبدة في دورة الفاتورة الحالية.

(ع) "**الوديعة** "يقصد بها المبلغ النقدي المودع لدى البنك بواسطة حامل البطاقة، حسبما يتم تحديده بواسطة البنك كتأمين لتنفيذ التزام)التزامات (حامل البطاقة.

(ف) "**رسوم التمويل** "يقصد بها الفائدة المفروضة على الرصيد الحالي في حساب البطاقة بواسطة البنك، عندما لا يتم سداد الرصيد المستحق بالكامل في أو قبل تاريخ استحقاق الدفع .ويتم حساب الفائدة المفروضة على السلف النقدية من تاريخ معاملة سلفة البطاقة لغاية سداد السلفة النقدية بالكامل إلى البنك، ويجوز تغيير سعر الفائدة وفقاً لخيار البنك المطلق.

تخضع رسوم التمويل للزيادة حسبما يحددها البنك من حين لآخر وفقًا لتقديره وحده وذلك في حالة تأخر حامل البطاقة عن السداد أو بناءً على نموذج صرف وسداد، ويجوز العودة إلى رسوم التمويل الأصلية فقط وفقاً لتقدير البنك.

(ص) "**الكفالة** ."

يقصد بها أي كفالة أو ضمان مقدم من قبل حامل البطاقة أو أي من الغير وبالصيغة المقبولة من جانب البنك كضمان لوفاء حامل البطاقة بالتزاماته المتعلقة ببطاقة الائتمان.

(ق) "**رسم تأخير الدفع** "يقصد به الرسم المفروض على حساب البطاقة عند عدم استلام أو إيداعها في حساب البطاقة في أو قبل تاريخ الاستحقاق، أو في حال استلام مبلغ أقل دفعة الحد الأدنى المستحق.

(ع) "**التاجر** "يقصد به على سبيل المثال لا الحصر أي شخص /محل /شركة /مؤسسة /منظمة تقبل البطاقة أو رقم البطاقة كطريقة للدفع مقابل شراء بضائع أو منافع أو حجوزات أو خدمات معروضة من قبلها.

(ر) "**دفعة الحد الأدنى المستحقة** "يقصد بها أي نسبة مئوية من الرصيد الحالي محددة في كشف الحساب، والمطلوب دفعها بواسطة حامل البطاقة في أو قبل تاريخ استحقاق الدفعة بهدف ضمان سريان البطاقة .وستكون أي مبالغ سابقة مستحقة من دورات فواتير سابقة جزءاً من الحد الأدنى للرصيد.

(ش) "**رسم تجاوز الحد** "يقصد به الرسم المفروض على حساب البطاقة إذا تجاوز الرصيد الحالي حد الائتمان في أي وقت خلال أي دورة فاتورة.

(ت) "**تاريخ استحقاق الدفعة** "يقصد به التاريخ المحدد في كشف الحساب الذي يتم فيه أداء دفعة الرصيد الحالي أو أي جزء من دفعة الحد الأدنى المستحقة للبنك.

(خ) "**رقم التعريف الشخصي** "(PIN) يقصد به رقم التعريف الشخصي الذي يصدره البنك لحامل البطاقة ليقوم باستخدامه مع البطاقة حسب الضرورة.

(ذ) "**تاريخ القيد** "يقصد به التاريخ المحدد في كشف الحساب عندما يستلم البنك معاملة البطاقة ويتم قيدها على حساب البطاقة.

(ط) "**الرصيد السابق** "يقصد به إجمالي الرصيد المستحق والغير مدفوع فيما يتعلق بدورة الفاتورة السابقة.

(غ) "**حامل البطاقة الرئيسية** "يقصد به الشخص الذي يتقدم بطلب للبنك لإصدار بطاقة واحدة أو أكثر، والذي تم باسمه فتح حساب البطاقة أولاً أو يتم استمرار حساب البطاقة باسمه.

(أأ) "**البطاقة البديلة** "يقصد بها أي بطاقة صادرة لأي حامل بطاقة حالي لاستبدال أي بطاقة قائمة.

(ب ب) " **الضمان** "يقصد به ضمان أداء التزام) التزامات (حامل البطاقة، وفقاً للشكل المقبول من قبل البنك سواء كان وديعة، كفالة أو اداة قابلة للتبادل مقبولة من قبل البنك.

(ج ج) " **تاريخ الكشف** "يقصد به التاريخ المحدد في كشف الحساب الذي يتم فيه إصدار وطباعة الكشف.

(د د) **"كشف الحساب "**

يقصد به الكشف الشهري أو الدوري لحساب البطاقة المرسل إلى حامل البطاقة الرئيسية والذي يبين تفاصيل الرصيد الحالي المتكبد من قبل حامل البطاقة الرئيسية وحامل البطاقة الإضافية (إن وجد) والمستحق دفعه للبنك.

(هـ هـ) **"حامل البطاقة الإضافية** "يقصد به الشخص المعين من قبل حامل البطاقة الرئيسية لاستخدام حساب البطاقة والذي يصدر البنك باسمه بطاقة إضافية.

(هـ هـ) **"تاريخ المعاملة** "يقصد به التاريخ المحدد في كشف الحساب والذي تمت فيه معاملة البطاقة.

(و و) الكشوفات الإلكترونية/كشوف البريد الإلكتروني يُقصد بها كشوفات الحساب المرسلة من قبل البنك إلى عنوان البريد الإلكتروني الخاص بحامل البطاقة الرئيسية والذي قدمه للبنك بهدف استلام المراسلات من البنك، بما في ذلك – على سبيل المثال لا الحصر – كشف الحساب.

1-2 الكلمات المستخدمة في هذه الأحكام والشروط والتي تشير إلى المفرد تشمل الجمع والعكس صحيح والكلمات التي تشير إلى المذكر تشمل المؤنث.

1-3 في هذه الأحكام والشروط، كلمة" شخص "تشمل أي فرد أو مؤسسة أو شراكة أو شركة أو أي شخص طبيعي أو اعتباري آخر.

2-- البطاقة

1-2 يجوز للبنك حسب تقديره المطلق وكشرط مسبق للموافقة على أي طلب إصدار بطاقة، أن يطلب من مقدم الطلب إصدار شيك و/أو رهن و/أو التنازل عن أي دفعة نقدية و/أو أي كفالة لصالح البنك بأي مبلغ يحدده البنك كضمان. وعلى البنك الاحتفاظ بالضمان طالما كانت البطاقة سارية ويوجد هنالك رصيد مستحق في حساب البطاقة.

2-2 تبقى البطاقة وفي جميع الأوقات مملوكة من قبل البنك ويجب تخلي حامل البطاقة عن البطاقة وتسليمها للبنك فوراً عند أو طلب البنك ذلك أو وكيله المخول بذلك.

3-2 يحق للبنك وفق تقديره المطلق وفي أي وقت سحب أو إيقاف استخدام العميل لبطاقة الائتمان بدون إشعار مسبق.

3- استلام واستخدام البطاقة

1-3 يجوز لحامل البطاقة أن يستلم البطاقة شخصياً من فرع البنك الذي تم تقديم الطلب فيه، أو استلام البطاقة عبر البريد السريع على عنوان حامل البطاقة المذكور في الطلب أو أي عنوان أخر محدد كتابة للبنك من قبل حامل البطاقة وذلك على مسؤوليته الشخصية.

2-3 يتوجب على حامل البطاقة التوقيع عليها فور استلامه لها. ويعتبر هذا التوقيع و/أو الاستخدام الأول للبطاقة بينة ملزمة وقطعية على أن حامل البطاقة قد قرأ وفهم وقبل ووافق على أحكام وشروط هذه الاتفاقية والتزامه بها، بغض النظر من عدم إبلاغ البنك باستلام حامل البطاقة للبطاقة.

3-3 بهدف تفعيل البطاقة، يجب على حامل البطاقة عند استلامه البطاقة الاتصال بالبنك على الرقم المحدد وتقديم التفاصيل الشخصية كما هو مطلوب من البنك، والتي هي حسب تقدير البنك المطلق دليل كافي لبنك لإثبات هوية المتصل وتفعيل البطاقة.

3-4 يتعهد حامل البطاقة بعدم إساءة استخدامه البطاقة بأية طريقة قد تؤدي إلى تجاوز حد الائتمان أو بخلاف ذلك الإخلال بالأحكام والشروط.

3-5 يكون حامل البطاقة المطبوع أو المنقوش اسمه على وجه البطاقة هو الشخص الوحيد المفوض باستخدام البطاقة. ولا يمكن رهن البطاقة كضمان من قبل حامل البطاقة لأي غرض كان.

3-6 يصدر البنك رقم تعريف شخصي (PIN) لحامل البطاقة للاستخدام في اي جهاز صراف آلي ويوافق حامل البطاقة على أنه:

أ) يجوز إرسال رقم التعريف الشخصي إليه/إليها بالبريد السريع على مسؤوليته/مسؤوليتها الشخصية.

ب) لن يفصح حامل البطاقة عن رقم التعريف الشخصي لأي شخص وسوف يبذل كل العناية الممكنة لمنع اكتشاف رقم التعريف الشخصي من قبل أي شخص.

ج) يكون حامل البطاقة مسؤولاً بالكامل تجاه البنك عن كافة معاملات البطاقة التي تمت برقم التعريف الشخصي سواءً بعلم حامل البطاقة أو بدون علمه.

د) سوف يتم حفظ رقم التعريف الشخصي عن ظهر قلب ويتخلص حامل البطاقة من قصاصة رقم التعريف الشخصي فوراً لكي يتم تجنب أي إساءة استخدام البطاقة.

يتحمل حامل البطاقة كامل المسؤولية تجاه البنك عن جميع معاملات البطاقة التي تُجرى برقم التعريف الشخصي سواء أكان حامل البطاقة على دراية بتلك المعاملات أم لا.

هـ) يتعين على حامل البطاقة اتخاذ التدابير الوقائية المعقولة لمنع فقدان البطاقة أو سرقتها وكذلك منع أي شخص من معرفة رقم التعريف الشخصي لتلك البطاقة (بما في ذلك – على سبيل المثال لا الحصر – أفراد الأسرة و/أو الأقارب و/أو صاحب العمل)، ولا يجوز لحامل البطاقة أن يفصح لأي شخص عن رقم التعريف الشخصي.

و) إذا سُرِقَت بطاقة الائتمان أو فُقِدَت أو إذا تم الإفصاح عن رقم التعريف الشخص لأي شخص، فإنه يتعين على حامل البطاقة أن يقوم على الفور بإخطار البنك على أرقام الهاتف المحددة من قبل البنك من حين لآخر وإبلاغ الشرطة في الدولة التي تم فيها فقدان بطاقة الائتمان أو سرقتها أو الإفصاح عن رقم التعريف الشخصي ذي الصلة، ويعقب ذلك الإخطار إرسال إقرار خطي موقع أو بريد إلكتروني إلى البنك في غضون 48 ساعة من استلام الإخطار، ويكون حامل البطاقة – حتى تاريخ استلام ذلك الإقرار الخطي – مسؤولاً عن جميع معاملات بطاقة الائتمان التي تُجرى على حساب البطاقة، كما يتعهد حامل البطاقة باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لمساعدة البنك في استعادة بطاقة الائتمان المفقودة.

ز) يكون حامل البطاقة ويظل مسؤولاً مسؤولية كاملة تجاه البنك عن سداد أي دين مستحق للأخير على حساب البطاقة نتيجة أي معاملات أُجريت باستخدام البطاقة أو بضائع أو خدمات موردة من قبل التجار أو سلف نقدية أو معاملات بماكينة صراف آلي والتي يتم تنفيذها باستخدام البطاقة من قبل أي شخص سواء أكان حامل البطاقة على دراية بذلك أم لا وبغض النظر عما إذا كانت تلك المعاملات مصرح بها من قبله أم لا.

ح) يجوز للبنك – وفقًا لتقديره وحده – أن يصدر بدل فاقد للبطاقة المفقودة أو المسروقة بناءً على الأحكام والشروط التي يراها البنك مناسبة وذلك مقابل الرسوم التي يحددها البنك من حين لآخر.

ط) في حالة استعادة حامل البطاقة للبطاقة المفقودة أو المسروقة، فإنه يتعين عليه أن يقوم على الفور بإعادتها إلى البنك مقطوعة نصفين دون استخدامها، ولا يجوز لحامل البطاقة استخدام رقم التعريف الشخصي بعد الإبلاغ.

4- البطاقات الإضافية

4-1 يجوز للبنك حسب تقديره المطلق أن يصدر بطاقة إضافية بناء على طلب حامل البطاقة الرئيسي على حساب البطاقة.

4-2 تطبق جميع الأحكام والشروط الواردة في هذه الاتفاقية على حملة البطاقات الإضافية.

إن الأحكام والشروط الواردة في هذه الوثيقة والتي يخضع لها حامل البطاقة الرئيسية تسري على حامل البطاقة الإضافية، ويكون حامل البطاقة الإضافية مسؤولاً بالتضامن والتكافل مع حامل البطاقة الرئيسية عن الرصيد الحالي وجميع المعاملات التي تُجرى باستخدام البطاقة.

4-3 تعتمد صلاحية البطاقة الإضافية على صلاحية سريان البطاقة الرئيسية. وفي حال تم إنهاء أو إلغاء البطاقة الرئيسية فإنه يتم إلغاء البطاقة الإضافية تلقائياً. بيد أن إنهاء او إلغاء اي بطاقة إضافية لا يستلزم إنهاء أو إلغاء البطاقة الرئيسية.

4-4 لا تتأثر تعهدات والتزامات ومسؤوليات حامل البطاقة الرئيسية تجاه البنك بأية طريقة كانت وبأي نزاعات أو مطالبات متقابلة قد تنشأ فيما بين حامل البطاقة الرئيسية وحامل البطاقة الإضافية ضد بعضهم البعض.

إن الحد الائتماني المحدد لحامل البطاقة الرئيسية يشمل الحد الائتماني للبطاقة الإضافية، ولا يجوز لحامل البطاقة الرئيسية وحامل البطاقة الإضافية أن يسمحا بتجاوز الرصيد الحالي للحد الائتماني المذكور، ويعتمد سريان البطاقة الإضافية على سريان البطاقة الرئيسية.

– يتحمل حامل البطاقة الرئيسية المسؤولية الكاملة تجاه البنك عن جميع الرسوم والالتزامات المتكبدة من قبل حامل البطاقة الرئيسية وحامل البطاقة الإضافية على الرغم من أي انعدام أهلية قانونية لحامل البطاقة الإضافية أو انعدام صفته.

5- الدفع

5-1 يوافق حامل البطاقة على أن يدفع للبنك بناء على طلب الأخير رسماً سنوياً مقابل إصدار وتجديد البطاقة (البطاقات).

5-2 يتعهد حامل البطاقة بسداد كامل المبالغ المستحقة وتسوية كامل المسؤوليات الناتجة عن استخدام البطاقة (البطاقات) فور طلب ذلك من المرة الأولى.

5-3 يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن جميع المصاريف المتكبدة عن استخدام أي بطاقة.

5-4 يرسل البنك لحامل البطاقة كشفاً شهرياً للحساب يبين فيه مبلغ الرصيد الحالي والرسوم المستحقة والمتوجبة الدفع للبنك. ولا يعتبر عدم استلام كشف الحساب من قبل حامل البطاقة عذراً كافياً لعدم دفع المستحقات في مواعيدها. ويجب إبلاغ البنك بأي خطأ في كشف الحساب خلال الفترة الزمنية المحددة وإلاّ سيعتبر البنك أن الكشف صحيح.

5-5 يجب خصم جميع الدفعات الخاصة بمعاملات البطاقة والرسوم بعملة الفاتورة ويجب عكس ذلك في كشف الحساب.

5-6 يجب ان تكون جميع الدفعات بعملة الفاتورة، وفي حالة سداد الدفعات بعملة آخري غير عملة الفاتورة فإن عمولة ورسوم وأي مصاريف آخري تكبدها البنك بهدف تحول هذه الدفعة إلى عملة الفاتورة يجب أن يتم سدادها وتحميلها على حامل البطاقة.

5-7 يجب سداد جميع الدفعات في موعد أقصاه تاريخ استحقاق الدفعة، وبخلاف ذلك فإنه سوف يتم فرض رسوم تمويل على حساب البطاقة. ويجوز لحامل البطاقة الاختيار بين عدم السداد الكامل للرصيد الحالي وفي هذه الحالة فإن حامل البطاقة سوف يقوم بسداد:

أ)إذا كان الرصيد الحالي لا يتجاوز حد الائتمان، فإنه يتم سداد دفعة بحد أدنى قدرها 5% من الرصيد الحالي أو 100 درهم (أيهما أكثر).

ب) إذا كان الحساب الجاري يتجاوز حد الائتمان، فإنه يتم سداد دفعة الحد الأدنى المستحق والمبلغ الإضافي من حد الائتمان بما في ذلك رسم تجاوز الحد.

ج) إذا كان الرصيد الحالي المستحق أقل من 100 درهم، يصبح الرصيد الحالي المستحق متوجب الدفع بالكامل.

5-8 في حال عدم سداد الرصيد السابق و/أو تجاوز حد الائتمان الغير مدفوع، فإنه يتوجب على حامل البطاقة أن يدفع:

أ) دفعة الحد الأدنى المستحقة حالياً وسابقاً الغير مدفوعين، وذلك في حالة عدم تجاوز الرصيد الحالي حد الائتمان.

ب) في حالة تجاوز الرصيد الحالي لحد الائتمان، دفعة الحد الأدنى المستحقة السابقة الغير مدفوعة، دفعة الحد الأدنى المستحقة حاليا، الزيادة في حد الائتمان ورسم تجاوز حد الائتمان.

5-9 إذا أخفق حامل البطاقة في دفع مبلغ الحد الأدنى المستحق في أو قبل تاريخ الاستحقاق، سيتم فرض رسم تأخير دفع على حساب البطاقة.

5-10إذا تجاوز الرصيد الحالي حد الائتمان في أي وقت خلال أي دورة فاتورة، فإنه سوف يتم فرض رسوم تجاوز حد الائتمان على حساب البطاقة.

5-11 يجوز استخدام جميع الدفعات المستلمة بواسطة البنك بالترتيب التالي أو بأي ترتيب أولويات آخر حسبما يراه البنك ملائماً:

أ) جميع الفوائد والرسوم والسلف النقدية والمصاريف والتكاليف الأخرى الغير مدفوعة المبينة في أي كشف الحساب السابق.

ب) جميع الفوائد والرسوم والسلف النقدية والمصاريف والتكاليف الأخرى الغير مدفوعة المبينة في كشف الحساب الحالي.

ج) حوالة الرصيد/الأقساط المستحقة على أي معاملة متعلقة بنظام سداد الأقساط.

د) جميع معاملات البطاقة الغير مدفوعة الواردة بأي كشف حساب سابق.

هـ) جميع معاملات البطاقة الغير مدفوعة الواردة في كشف الحساب الحالي.

و) جميع السلف النقدية ومعاملات البطاقة الغير واردة بعد في كشف الحساب الحالي.

5-12 يحق للبنك حسب تقديره المطلق تغيير معدلات الرسوم السنوية ورسوم المعاملة والرسوم الإضافية والفائدة ومبلغ دفعة الحد الأدنى و رسم تأخير الدفع أو أي رسوم أخرى.

5-13 يجوز للبنك حسب تقديره المطلق إيقاف و/أو تعليق و/أو إنهاء و/أو إلغاء البطاقة في حال عدم استلام أي دفعة لأكثر من شهر (1) واحد، بعد تاريخ كشف الحساب الأخير الصادر إلى حامل البطاقة.

5-14 يوافق حامل البطاقة على أن سجلات البنك بشأن أي معاملة بطاقة هي نافذة وملزمة لحامل البطاقة لجميع الأغراض.

وفقًا لتقدير البنك وحده ودون الإخلال بحقوق البنك الواردة بالأحكام والشروط الماثلة، إذا أخفق حامل البطاقة في سداد الحد الأدنى للدفعة المستحقة في تاريخ استحقاق الدفعة ولم تُسوى تلك الدفعة حتى تاريخ الكشف التالي، فإنه يحق للبنك إضافة المبلغ غير المسدد لكشف الحساب التالي علاوةً على أي تكاليف و/أو رسوم.

5-15 يجوز للبنك – دون الإخلال بحقوق البنك في تحريك دعوى ضد حامل البطاقة في أي وقت – احتساب رسوم على أي شيكات مرتدة غير مسددة وتكون مسحوبة من قبل حامل البطاقة كدفعة كلية أو جزئية للرصيد الحالي أو على حساب البطاقة.

5-16 إن قبول البنك للسداد المتأخر أو الجزئي للرصيد الحالي نقدًا أو بشيكات أو بحوالات نقدية مؤشر عليها بأنها تشكل سدادًا كليًا أو أي تنازل أو إعفاء من قبل البنك لا يمنعه من إنفاذ أي من حقوقه طبقًا للأحكام والشروط الماثلة فيما يتعلق بتحصيل الرصيد الحالي أو أي مبلغ مستحق بموجب تلك الأحكام والشروط، كما أن ذلك القبول لا يمنع البنك من إنفاذ أي من حقوقه طبقًا للأحكام والشروط الماثلة فيما يتعلق بتحصيل جميع المبالغ المستحقة بموجب تلك الأحكام والشروط، ولا يُنظر إلى ذلك القبول على أنه موافقة على تعديل تلك الأحكام والشروط بأي شكل من الأشكال.

5-17 يوافق حامل البطاقة على أنه إذا كانت هناك مبالغ مستحقة منه للبنك في أي وقت طبقًا لحساب البطاقة أو أي حساب آخر، يصبح الرصيد الحالي لحساب البطاقة مستحق السداد فورًا.

5-18 يوافق حامل البطاقة على سداد جميع المدفوعات بعملة الفاتورة (عملة البطاقة) الخاصة بحساب البطاقة. إذا تم سداد أي دفعة بأي

عملة أخرى، يحتفظ البنك بحقه في تحويل تلك العملة إلى درهم إماراتي أو إلى عملة البطاقة بناءً على سعر الصرف السائد بالبنك في تاريخ إرسال الدفعة إلى حساب البطاقة. كما أن أي دفعة مسددة بعملة البطاقة سيتم إضافتها لحساب البطاقة فقط في التاريخ الذي يتلقى فيه البنك الأموال المطلوبة بالفعل في دفاتره. إذا تم استلام الدفعة بأي عملة أخرى، تُضاف تلك الدفعة لحساب البطاقة بعد التاريخ الذي يتم فيه استلام الأموال بالفعل من قبل البنك عقب تحويل تلك الأموال إلى عملة البطاقة وإضافتها لحساب البطاقة.

5-19 لا تعتبر أي دفعة – مسددة عبر الإنترنت أو أي نوع آخر من أنواع الحوالات البنكية – مستلمة من قبل البنك إلا عند مقاصة العائدات المسددة للبنك من قبل البنك المرسل. لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي رسوم أو تكاليف مفروضة من قبل البنك المرسل على حامل البطاقة لإجراء عمليات سداد للبنك.

5-20 لا يُفسَّر عدم استلام كشف الحساب و/أو التأخر في استلامه من قبل حامل البطاقة على أنه سبب كافٍ لعدم سداد إجمالي الدفعة المستحقة أو جزء منها أو الحد الأدنى للدفعة المستحقة.

5-21 إذا سدد حامل البطاقة للبنك أي مبلغ يزيد عن إجمالي الدفعة المستحقة على البطاقة، يحتفظ البنك بالحق – حسبما يراه ضروريًا – في التحقق من الأسباب المتعلقة بتلك الدفعات الزائدة ويقوم بناءً على ذلك بمعالجة أو عدم معالجة تلك الدفعات وردها إلى حامل البطاقة.

6- الخصم التلقائي

6-1 يجوز لحامل البطاقة أن يدفع للبنك من خلال تسهيل الخصم التلقائي بطلب ذلك بموجب استمارة الطلب. ويجوز لحامل البطاقة أن يختار الدفع بالكامل أو دفع الحد الأدنى، وفقاً لمقتضى الحالة.

6-2 في حالة تسهيل الخصم التلقائي، فإن البنك سوف يقوم بخصم الدفعة المستحقة تلقائياً بما في ذلك النفقات المتكبدة عبر البطاقة/(البطاقات لإضافية في تاريخ استحقاق الدفعة من حسابات الادخار/الجارية لحامل البطاقة كما هو محدد من قبل حامل البطاقة في الطلب (يشار إليهما بـ"حسابات التسوية").

6-3 يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن الاحتفاظ برصيد كاف في حسابات التسوية لتغطية المبلغ المستحق، وإذا لم يتوفر، حسب رأي البنك، مبالغ كافية في حسابات التسوية فإن البنك غير ملزم بإبلاغ حامل البطاقة بذلك ويجوز له فرض رسم عن كل دفعة لم تتم بسبب عدم كفاية الرصيد في حسابات التسوية، وسيتم تحميل ذلك على حساب البطاقة.

6-4 يوافق حامل البطاقة على أن للبنك الحق في إجراء خصم لأي مبلغ مستحق بموجب حساب البطاقة وذلك من أي حساب آخر خاص بحامل البطاقة لدى البنك.

7. السلف النقدية

7-1 يجوز لحامل البطاقة حسب تقدير البنك الحصول على سلفة نقدية بأي من الطرق التالية:

أ) تقديم البطاقة إلى أي مكتب للبنك أو أي مؤسسة عضو في فيزا/ماستر كارد انترناشيونال مع إثبات الهوية وتوقيع سجل المعاملة الضروري.

ب) استخدام البطاقة في جهاز الصراف الآلي للبنك أو جهاز الصراف الآلي لأي بنك آخر عضو في فيزا/ماستر كارد انترناشيونال.

7-2 يشكل استخدام البطاقة بواسطة حامل البطاقة للحصول على سلف نقدية موافقة من حامل البطاقة على دفع أي رسم تمويل وأي رسم سلفة نقدية لكل سلفة نقدية حسبما يقرره البنك. ويجوز أن يختلف رسم التمويل ورسم السلفة النقدية من وقت لآخر حسب تقدير البنك.

7-3 يجوز لحامل البطاقة استخدام إجمالي حد الائتمان للحصول على سلفة نقدية، ويكون مبلغ السلفة النقدية المتوفر مقابل البطاقة

متناسباً مع حد الائتمان في البطاقة.

8- خطط سداد أقساط بطاقات الائتمان

8-1- أحكام عامة

8-1-1- إن خطة سداد أقساط بطاقات الائتمان متوفرة لحاملي بطاقات الائتمان التي يتم إصدارها من قِبل بنك دبي التجاري (CBD)، الذين يُشار إليهم فيما بعد في هذه الوثيقة باسم "أعضاء البطاقات". ويُشار فيما بعد إلى جميع بطاقات ائتمان "فيزا" و"ماستر كارد" والبطاقات ذات العلامة التجارية المزدوجة الصادرة من بنك دبي التجاري باسم "بطاقات الائتمان". ويُشار إلى خطة سداد الأقساط فيما بـ"CCIP".

8-1-2- يتمثل الغرض من خطة سداد الأقساط في تمكين أعضاء البطاقات من شراء السلع والخدمات باستخدام الحد الائتماني المتاح في بطاقته/ بطاقتها الائتمانية وسداد قيمة المشتريات عن طريق أقساط شهرية متساوية طبقاً لهذه الشروط والأحكام.

8-2- الجدارة والاستحقاق

يحق لجميع أعضاء البطاقات الذين يلتزمون بشروط وأحكام بنك دبي التجاري الخاصة ببطاقات الائتمان وتكون حسابتهم سارية (وفقاً لما يحدده البنك) الاستفادة من خطة سداد الأقساط وهي متاحة للمعاملات الخاصة بكلٍّ من بطاقات الائتمان الأساسية وبطاقات الائتمان الإضافية.

8-3- إجراء إحدى معاملات خطة سداد الأقساط:

8-3-1- تتألف خطة سداد الأقساط من خطتين. بموجب الخطة الأولى يُقدَّم لعضو البطاقة مجموعة من العروض المُختارة التي يمكن الاستفادة منها بسعر فائدة 0% لفترة زمنية محددة ومبلغ محدد القيمة وتجار معينين. وبموجب الخطة الثانية، تسري خطة سداد الأقساط على كافة المعاملات التي تزيد قيمتها عن مبلغ محدد، بسعر فائدة متميز يحدده البنك من وقت إلى آخر.

8-3-2- يجب تحديد السلع والخدمات المختارة المقدمة من قبل التجار المعينين وعدد الأقساط الشهرية الواجبة السداد (المصطلح "CCIP") لكل سلعة وخدمة من قبل البنك من وقت إلى آخر ثم إبلاغ عضو البطاقة بذلك (ويُشار إليها فيما بعد باسم "العرض").

8-3-3- يختلف مصطلح خطة سداد الأقساط من عرض إلى آخر.

8-3-4- يعتمد بنك دبي التجاري معاملة خطة سداد الأقساط بشرط أن يكوم مبلغ المعاملة في حدود إجمالي الحد الائتماني المتاح لعضو البطاقة في بطاقة الائتمان وأن تكون بطاقته الائتمانية ذات وضع قانوني جيد طبقاً للوائح والقوانين المتبعة في بنك دبي التجاري وقت إجراء المعاملة.

8-4- إصدار الفواتير الخاصة بأقساط خطة سداد أقساط بطاقات الائتمان وطريقة الدفع:

8-4-1- يتم حساب المبلغ الواجب سداده كل شهر "القسط الشهري المُتساوي (EMI)" عن طريق قسمة إجمالي سعر خطة سداد الأقساط على المدة الكلية للخطة. نحصل على إجمالي سعر خطة سداد الأقساط عن طريق إضافة سعر شراء السلع أو الخدمات إلى رسوم الفائدة على مدار مدة الخطة. (إن أمكن).

8-4-2- يجب إصدار فواتير الأقساط الشهرية لعضو البطاقة بدءاً من تاريخ كشف الحساب الصادر مباشرة بعد تاريخ الشراء وكل شهر بعد ذلك حتى إصدار كافة الفواتير الخاصة بإجمالي سعر خطة سداد الأقساط.

8-4-3 عندما يقوم عضو البطاقة بعملية شراء بموجب خطة سداد الأقساط، يُحتسب أدنى حد شهري مستحق الدفع في كشف الحساب بمجموع القسط (الأقساط) الشهرية للخطة مُضافاً إليه كافة المعاملات الأخرى المستحقة مضروبة في النسبة المئوية للمبلغ المطلوب سداده

والتي يحددها بنك دبي التجاري ويُخطر عضو البطاقة بها، بالإضافة إلى أي زيادة فوق الحد الائتماني وكافة المبالغ التي تجاوزت موعد سدادها، إن وجد.

8-4-4 في حال قيام عضو البطاقة بسداد مبلغ يقل عن الحد الأدنى للمبلغ المستحق شهرياً في تاريخ الاستحقاق المحدد في كشف الحساب الشهري الخاص ببطاقة ائتمان العضو، تُطبق الرسوم وفقاً لشروط وأحكام بطاقات ائتمان بنك دبي التجاري التي تتعلق بهذه المشكلة.

8-4-5 لا يُرحب بطلبات عضو البطاقة بخصوص تقليل المدة الزمنية للخطة، أي عدد الأقساط الشهرية الخاصة بخطة سداد الأقساط.

8-4-6 يُتاح أمام عضو البطاقة خيار الدفع المُسبق لإجمالي قيمة أقساط الخطة في دفعة مقدمة واحدة. سيكون هناك رسوم لإلغاء خطة سداد الأقساط (تُحدد من قبل البنك من وقت إلى آخر) لمعالجة هذه الطلبات.

8-4-7 سيكون هناك رسوم لإلغاء خطة سداد الأقساط (تُحدد من قبل البنك من وقت إلى آخر) لمعالجة طلب الإلغاء فيما يتعلق بمعاملات الاسترداد/ الإلغاء.

8-4-8 في حال عجز عضو البطاقة عن السداد (حسب عدد الدورات المتأخرة)، يتم تحويل كافة معاملات خطة سداد الأقساط الحالية إلى معاملة منتجة للفوائد الدائمة التجدد.

8-4-9 في حال إقفال البطاقة ولا يزال هناك معاملة قيد خطة سداد الأقساط، تتوقف خطة سداد الأقساط عن العمل وتُحتسب على الفور قيمة المبالغ المستحقة بموجب الخطة ويتم إصدار فواتير على حساب عضو البطاقة. يُصبح إجمالي المبلغ المتعلق مستحقَ السداد من قبل عضو البطاقة، ويحق للبنك طلب الدفع الفوري لهذه المبالغ بموجب حرية التصرف المطلقة الممنوحة له.

8-5 المسؤولية عن المنتج

لن يتحمل بنك دبي التجاري المسؤولية عن حدوث أي أضرار أو خسائر لعضو البطاقة ناشئة عن شراء أو تركيب أو استخدام السلعة (السلع) و/أو الخدمة (الخدمات) بموجب خطة سداد الأقساط وذلك نتيجة أي إهمال أو انتهاك لواجب قانوني أو واجب آخر من طرف بنك دبي التجاري كما لن يتحمل البنك أي مسؤولية عن جودة السلع و/أو الخدمات المُشتراة بموجب خطة سداد أقساط بطاقة الائتمان. يجب إحالة أي شكوى متعلقة بجودة السلع المشتراة أو الخدمات المستفاد منها باستخدام خطة سداد الأقساط إلى المورد أو التاجر ولا يجب أن يؤثر ذلك الأمر في التزام عضو البطاقة بمواصلة سداد الأقساط الشهرية الخاصة بالخطة لصالح بنك دبي التجاري.

8-6 التعديلات والتغييرات والإلغاء

8-6-1 يحق لبنك دبي التجاري في أي وقت ودون إخطار سابق أو مساءلة أمام عضو البطاقة بأي حال من الأحوال إنهاء خطة سداد الأقساط أو إلغاء أو تغيير مزاياها أو خصائصها أو تغيير أو إضافة أو حذف أيٍّ من هذه الشروط والأحكام. وبالرغم من ذلك، يجب ألا يؤثر هذا الإنهاء في المعاملات التي يجريها عضو البطاقة ويقبلها بنك دبي التجاري بموجب خطة سداد الأقساط قبل اتخاذ قرار الإنهاء. يحق للبنك أيضاً تحديد الحد الأعلى المسموح بسداده عن طريق البطاقة الائتمانية لأقل قيمة شرائية مسموح بها بموجب خطة سداد الأقساط الخاصة بكل عرض محدد.

8-6-2 يحتفظ بنك دبي التجاري بالحق في إعلان عدم أهلية أي عضو بطاقة للمشاركة في خطة سداد الأقساط، وذلك إذا رأى البنك أن عضو البطاقة قد أخل بطريقة ما بأي من هذه الشروط والأحكام، أو انتهك الشروط والأحكام المرفقة طيها ببطاقة الائتمانية. وهذا الإيقاف وإلغاء الأهلية لا يؤدي إلى إنهاء المعاملات المنفذة بالفعل من قبل عضو البطاقة والمقبولة من جانب بنك دبي التجاري قبل اتخاذ هذا القرار.

8-6-3 يحق لبنك دبي التجاري عدم السماح أو رفض أي معاملة مقدمة من عضو البطاقة إليه بموجب خطة سداد الأقساط دون تقديم أي

سبب من أي نوع.

7-8 التعويض

لا يتحمل بنك دبي التجاري المسؤولية في حال عجزه عن أداء التزاماته بموجب هذه الشروط والاحكام أو نتيجة لعطل في أي ماكينات أو أجهزة اتصال بشكل مباشر أو غير مباشر أو نزاع صناعي أو نشوب حرب أو كارثة طبيعية أو أي شيء خارج عن سيطرة البنك. كما أنه لا يتحمل المسؤولية عن أي تأخير في تقديم دليل على خطة سداد الأقساط إلى بنك دبي التجاري من قبل التجار المعينين أو أي طرف خارجي آخر.

8-8 دون الإخلال بالشروط والأحكام الحالية الخاصة ببطاقات الائتمان، يجب أن تحكم الشروط والأحكام الواردة هنا مشكلة بطاقة ائتمان بنك دبي التجاري واستخدامها ويجب أن تُطبق على خطة سداد الأقساط.

9-8 في أي وقت ينشأ نزاع متعلق بخطة سداد الأقساط أو هذه الشروط والأحكام، يجب أن يكون القرار الذي يتخذه بنك دبي الوطني بخصوص نفس الأمر نهائياً وملزماً, يحتفظ بنك دبي الوطني بالحق في إنهاء خطة سداد الأقساط دون إخطار مسبق.

10-8 تخضع هذه الشروط والأحكام للقوانين المعمول بها في إمارة دبي ودولة الإمارات العربية المتحدة. أنت ونحن نخضع للسلطة القضائية غير الحصرية للمحاكم المدنية في دولة الإمارات العربية المتحدة. يجب ألا يقيد هذا الامتثال حقوقنا في رفع أي دعوات قضائية ضدك في أي سلطة قضائية أخرى.

9- فقدان البطاقات

1-9 يتخذ حامل البطاقة الاحتياطات المعقولة لمنع فقدان البطاقة أو تعرضها للسرقة.

2-9 في حالة فقدان البطاقة أو تعرضها للسرقة، يقوم حامل البطاقة فوراً بإبلاغ البنك.

3-9 يقوم حامل البطاقة بإبلاغ البنك فوراً إذا شك في حدوث أي استخدام غير مصرح به للبطاقة.

4-9 لا يكون البنك مسؤولاً عن أو ملزماً تجاه فقدان أو سرقة البطاقة ويكون حامل البطاقة مسؤولاً عن جميع المعاملات حتى إتمام إبلاغ جميع الأطراف المعنية بفقدان أو سرقة البطاقة.

5-95 يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن أي استخدام غير مصرح به للبطاقة الصادرة إلى المدى المسموح به قانونا.

6-9 يكون حامل البطاقة ويظل مسؤولاً تماماً عن أداء الدفعات للبنك عن أي دين على حساب البطاقة ينشأ عن معاملات البطاقة أو السلف النقدية أو معاملات أجهزة الصراف الآلي التي تتم بموجب استخدام البطاقة بواسطة اي شخص سواء بعلم حامل البطاقة أو بدون علمه وبغض النظر عما إذا كانت المعاملات مصرحاً بها بواسطة حامل البطاقة أم لا.

7-9 يجوز للبنك حسب تقديره المطلق إصدار أي بطاقة بديلة ورقم تعريف شخصي جديد عن أي بطاقة مفقودة أو مسروقة بموجب هذه الأحكام والشروط أو أي أحكام وشروط أخرى حسبما يراه البنك مناسباً.

يتحمل حامل البطاقة كامل المسؤولية تجاه البنك عن جميع معاملات البطاقة التي تُجرى برقم التعريف الشخصي سواء أكان حامل البطاقة على دراية بتلك المعاملات أم لا.

هـ) يتعين على حامل البطاقة اتخاذ التدابير الوقائية المعقولة لمنع فقدان البطاقة أو سرقتها وكذلك منع أي شخص من معرفة رقم التعريف الشخصي لتلك البطاقة (بما في ذلك – على سبيل المثال لا الحصر – أفراد الأسرة و/أو الأقارب و/أو صاحب العمل)، ولا يجوز لحامل البطاقة أن يفصح لأي شخص عن رقم التعريف الشخصي.

و) إذا سُرِقَت بطاقة الائتمان أو فُقِدَت أو إذا تم الإفصاح عن رقم التعريف الشخص لأي شخص، فإنه يتعين على حامل البطاقة أن يقوم

على الفور بإخطار البنك على أرقام الهاتف المحددة من قبل البنك من حين لآخر وإبلاغ الشرطة في الدولة التي تم فيها فقدان بطاقة الائتمان أو سرقتها أو الإفصاح عن رقم التعريف الشخصي ذي الصلة، ويعقب ذلك الإخطار إرسال إقرار خطي موقع أو بريد إلكتروني إلى البنك في غضون 48 ساعة من استلام الإخطار، ويكون حامل البطاقة – حتى تاريخ استلام ذلك الإقرار الخطي – مسؤولاً عن جميع معاملات بطاقة الائتمان التي تُجرى على حساب البطاقة، كما يتعهد حامل البطاقة باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لمساعدة البنك في استعادة بطاقة الائتمان المفقودة.

ز) يكون حامل البطاقة ويظل مسؤولاً مسؤولية كاملة تجاه البنك عن سداد أي دين مستحق للأخير على حساب البطاقة نتيجة أي معاملات أُجريت باستخدام البطاقة أو بضائع أو خدمات موردة من قبل التجار أو سلف نقدية أو معاملات بماكينة صراف آلي والتي يتم تنفيذها باستخدام البطاقة من قبل أي شخص سواء أكان حامل البطاقة على دراية بذلك أم لا وبغض النظر عما إذا كانت تلك المعاملات مصرح بها من قبله أم لا.

ح) يجوز للبنك – وفقًا لتقديره وحده – أن يصدر بدل فاقد للبطاقة المفقودة أو المسروقة بناءً على الأحكام والشروط التي يراها البنك مناسبة وذلك مقابل الرسوم التي يحددها البنك من حين لآخر.

ط) في حالة استعادة حامل البطاقة للبطاقة المفقودة أو المسروقة، فإنه يتعين عليه أن يقوم على الفور بإعادتها إلى البنك مقطوعة نصفين دون استخدامها، ولا يجوز لحامل البطاقة استخدام رقم التعريف الشخصي بعد الإبلاغ.

10- التجديد

10-1 تكون البطاقة سارية للفترة المحددة على البطاقة ويمكن استخدامها خلال تلك الفترة فقط.

10-2 يفوض حامل البطاقة البنك بتجديد البطاقة عند تاريخ الانتهاء، وسيتم اقتطاع رسوم التجديد سنوياً من حساب البطاقة.

10-3 يستمر البنك في تجديد البطاقة مالم يطلب حامل البطاقة من البنك عدم تجديدها بإشعار البنك خطياً قبل ما لا يقل عن شهر (1) واحد من تاريخ انتهاء البطاقة.

10-4 يخضع التجديد التلقائي للبطاقة لاستمرارية الأداء المرضي لحساب البطاقة.

11 إلغاء البطاقة

11-1 يجوز لحامل البطاقة في أي وقت إبلاغ البنك بنيته في قفل حساب البطاقة وإنهاء استخدام البطاقة /البطاقات) بتوجيه إشعار خطي للبنك. ويتم قفل حساب البطاقة فقط بعد استلام البنك لجميع الرسوم والمبالغ المستحقة وتسوية كافة الالتزامات بموجب حساب البطاقة.

11-2 يحتفظ البنك بالحق في إلغاء البطاقة بدون إشعار مسبق عند وفاة أو إفلاس أو إعسار حامل البطاقة أو عندما يصبح مكان وجود حامل البطاقة غير معروف للبنك.

11-3 في حالة وفاة حامل البطاقة الرئيسية أو إفلاسه أو إعساره، يتوقف حملة البطاقة (البطاقات/ الإضافية فوراً عن استخدام البطاقة (البطاقات.

11-4 يجوز إلغاء أي بطاقة إضافية بناء على طلب حامل البطاقة الرئيسية.

11-5 لا يكون البنك مسؤولاً عن إرجاع رسوم العضوية السنوية أو رسوم التجديد في حالة إلغاء البطاقة (البطاقات.

11-6 بغض النظر عن أحكام الدفع الواردة بموجب البند (5)، تكون جميع المبالغ المستحقة على حساب البطاقة بما في ذلك جميع البطاقات الإضافية إلى جانب المبالغ المتكبدة بسبب استخدام البطاقة /البطاقات، والتي لم يتم قيدها بعد على حساب البطاقة، مستحقة

الدفع فوراً عند إلغاء البطاقة البطاقات) طبقاً لهذه الأحكام والشروط.

11-7 في حالة وفاته حامل البطاقة، تكون تركته مسؤولة عن تسوية الأرصدة القائمة على حساب البطاقة وتعويض البنك عن كافة التكاليف (بما في ذلك الرسوم والمصاريف القانونية) والمصروفات المتكبدة بشأن استرداد تلك الأرصدة المستحقة.

11-8 في حالة احتفاظ البنك بأي ضمان لإصدار البطاقة (البطاقات)، فإن البنك يحتفظ بحق الاحتفاظ بذلك الضمان لفترة لا تقل عن 45 يوماً بعد إلغاء البطاقة (البطاقات) سواء ألغيت بواسطة حامل البطاقة أو البنك. ويجوز للبنك الاحتفاظ بهذا الضمان بعد إلغاء البطاقة وعند مغادرة حامل البطاقة دولة الإمارات العربية المتحدة أو عندما يتولى حساب البطاقة بنك آخر بالدولة

12 الاشعارات

12-1 يجب على حامل البطاقة القيام بإبلاغ البنك فوراً وخطياً بأي تغيير في طبيعة عمله أو تجارته وأي معلومات آخرى واردة في الطلب.

12-2 إذا كان حامل البطاقة قد غادر الإمارات العربية المتحدة لأكثر من 30 يوماً، فإنه يتوجب سداد الدفعات المستحقة بموجب حساب البطاقة قبل (7) أيام من مغادرته.

12-3 إذا غادر حامل البطاقة الدولة بصفة نهائية، يحتفظ البنك بالحق في إلغاء البطاقة عند إبلاغه بتلك المغادرة.

12-4 يجوز تسليم جميع البطاقات أو أرقام التعريف الشخصي أو كشوفات الحساب أو المطالبات أو أي مراسلات أخرى بموجب هذه الأحكام والشروط شخصياً أو ترسل بالبريد السريع على عنوان حامل البطاقة كما هو وارد في الطلب أو أي عنوان آخر لحامل البطاقة يتم إبلاغ البنك فيه وفقاً للبند 12-1 أعلاه، وتعتبر الإشعارات قد وجهت لحامل البطاقة في يوم التسليم إذا سلمت باليد أو في يوم العمل التالي لإيداعها بالبريد إذا أرسلت بالبريد السريع. وجميع المراسلات بموجب هذه الأحكام والشروط المرسلة لحامل البطاقة الرئيسية أو حامل البطاقة الإضافية تعتبر مرسلة لكل منهما.

12-5 تعتبر التعليمات المرسلة بواسطة حامل البطاقة للبنك بالفاكس صحيحة وملزمة لحامل البطاقة ويجوز للبنك التصرف بناء على تلك التعليمات. ويجوز للبنك استخدام نسخ الفاكس كبينة لدى اي محكمة مختصة.

13- الإعفاءات والاستثناءات من المسؤولية

13-1 لا يكون البنك مسؤولاً عن أي خسارة أو ضرر أياً كانت متكبدة أو حاصل على حامل البطاقة بسبب البنك أو أي تاجر أو بنك آخر أو مؤسسة مالية أخرى أو أي جهاز صراف آلي أو أو أي طرف آخر يرفض معاملة البطاقة أو يرفض قبول البطاقة أو أرقام البطاقة أو رقم التعريف الشخصي أو يرفض إعطاء أو تقديم سلف نقدية.

13-2 لا يكون البنك مسؤولاً عن رفض أي تاجر أو مؤسسة عضو في فيزا انترناشيونال/ ماستر كارد انترناشيونال للوفاء أو قبول البطاقة أو عن أي عيب في البضائع أو الخدمات المقدمة لحامل البطاقة بواسطة أي تاجر أو، حيثما انطبق، عن أي إخلال أو عدم تنفيذ من قبل أي تاجر لأي معاملة بطاقة.

13-3 في حالة وجود أي نزاع بين حامل البطاقة وأي تاجر أو بنك آخر أو مؤسسة مالية أخرى أو أي شخص آخر، لا تتأثر مسؤولية حامل البطاقة تجاه البنك بأية طريقة بذلك النزاع أو أي مطالبة مقابلة أو حق مقاصة لحامل البطاقة في مواجهة ذلك التاجر أو البنك أو تلك المؤسسة المالية أو ذلك الشخص.

13-4 لا يتحمل البنك أي مسؤولية أو التزامات تجاه أي خسارة أو ضرارة لحامل البطاقة ناشئة عن أي إخلال أو إخفاق أو عيب في أي

جهاز صراف آلي أو سيلة قانونية أو نظام اتصال أو تسهيلات أو نظام معالجة أو خط المعاملة أو أي سبب أو مصدر آخر سواء خارج نطاق سيطرة البنك أو خلاف ذلك ما يؤدي إلى منع إتمام معاملة البطاقة.

14- التعويض

يتعهد حامل البطاقة ويوافق على تعويض البنك عن أي خسارة، ضرر، مسئولية، تكاليف ومصروفات سواء قانونية أو خلافه قد يتكبدها البنك بسبب هذه الأحكام والشروط أو أي إخلال بها أو تنفيذ حق البنك الوارد بموجبه.

15- أحكام عامة

15-1 يتعهد حامل البطاقة بتوقيع أي مستندات إضافية يطلبها البنك من وقت لآخر.

15-2 يحق للبنك تعيين وكيل لتحصيل جميع المبالغ المستحقة من حامل البطاقة لصالح البنك بموجب هذه الأحكام والشروط.

15-3 يفوض حامل البطاقة البنك في تسجيل أي تعليمات واستخدام تلك التسجيلات كبينة لدى أي محكمة مختصة أو في إجراءات قانونية أخرى.

15-4 إن الحقوق أو التدابير الواردة بهذه الأحكام والشروط إضافية وليست حصرية عن أي حقوق أو تدابير أخرى منصوص عليها قانوناً.

15-5 تعد هذه الأحكام و الشروط ملزمة لحامل البطاقة و لا يمكن التنازل عنها لأي شخص آخر.

15-6 يكون كل حكم من هذه الأحكام والشروط منفصلاً ومستقلاً عن أي حكم آخر. وإذا أصبح أي حكم أو أكثر من هذه الأحكام والشروط في أي وقت غير نافذ أو غير قانوني أو غير قابل للتنفيذ، فإن باقي هذه الأحكام والشروط لا تتأثر بواقعة عدم القابلية للتنفيذ أو عدم النفاذ أو عدم القانونية المذكورة.

15-7 يجوز للبنك في أي وقت التنازل أي من هذه الأحكام والشروط أوعن أي إخلال أو تقصير من قبل حامل البطاقة شريطة أن يكون ذلك التنازل خطياً من قبل البنك. ولا يعتبر أي تنازل على أنها تنازل عن أي فعل أو امتناع من جانب البنك مالم يعبر عنه خطياً بواسطة البنك. ويعتبر أي تنازل فقط تنازل في المسألة المعينة المتعلق بها ولا يعمل كتنازل أو إعفاء من أي من هذه الأحكام والشروط.

16 المقاصّة

16-1 بالإضافة إلى اي حق عام في المقاصة أو أي حقوق أخرى مخولة قانوناً، فإن حامل البطاقة يوافق على أنه يجوز للبنك وفي أي وقت وبدون إشعار مسبق أن يدمج جميع أو أي حساب (حسابات) أو التزامات لحامل البطاقة لدى البنك سواء بشكل منفردً أو مشترك مع أي شخص آخر أو أجراء مقاصة على جميع أو أي أموال موجودة في رصيد حامل البطاقة بما في ذلك ودائع حامل البطاقة لدى البنك (سواء مستحقة الأداء أم لا) وشيكات الضمان المقدمة من حامل البطاقة للبنك كتأمين لإصدار البطاقة أو أي تسهيل آخر ممنوح من البنك لحامل البطاقة مقابل تغطية أي من التزامات حامل البطاقة تجاه البنك سواء كأصيل أو كضامن، وسواء مستحقة فعلياً أو بشك محتمل، بشك منفرد أو مشترك مع أي شخص آخر، ويجوز للبنك القيام باي عمليات تحويل عملة ضرورية بسعر الصرف الخاص بالبنك و السائد حينئذ.

16-2 لغرض تمكين البنك من المحافظة على التزام أي طرف، بما في ذلك حامل البطاقة، عند إصدار أمر محكمة أو استدعاء أو لإثبات إفلاس أو إعسار حامل البطاقة أو لأي أسباب آخر يراه البنك ملائم، يجوز للبنك في أي وقت وحسب تقديره المطلق أن يودع ويحفظ لأي وقت حسبما يراه البنك معقولا أي ضمان أو الاحتفاظ بهذا المضان كما يراه البنك مناسباً بدون أي التزام من طرف البنك لاستخدامها أو

استخدام أي جزء منها في أو مقابل الوفاء للمبالغ المستحقة للبنك.

17- الإفصاح عن المعلومات

17-1 يفوض حامل البطاقة ويسمح للبنك بشكل نهائي لا رجعة فيه عن الإفصاح وتقديم المعلومات المتعلقة بحامل البطاقة وشؤونه بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حساب حامل البطاقة إلى الهيئة المنظمة للبنك أو شركاء البنك وفروعه والمتنازل لهم من قبله ووكلائه أو أي أطراف آخرى مفوضة من قبل البنك.

يجوز للبنك أن يتحقق من الوضع الائتماني لحامل البطاقة في أي وقت بالكيفية وفي الموعد الذي يراهما البنك مناسبين دون الرجوع إلى حامل البطاقة.

17-2 يوافق حامل البطاقة على الإفصاح عن رقم البطاقة أو عن عنوان حامل البطاقة كما هو وارد في الطلب أو أي عنوان آخر لحامل البطاقة يتم إخطار البنك فيه وفقاً للبند 11-1 أعلاه، وذلك لأي بنك أو فيزا/ ماستر كارد انترناشيونال أو خلفهم أو للتجار والأشخاص المعنيين الآخرين.

18 تعديل الأحكام

18-1 يجوز للبنك من وقت لآخر وحسب تقديره المطلق تعديل و/او تغيير و/أو تبديل و/أو تحويل أو مراجعة أحكام وشروط هذه الاتفاقية والتي تصبح ملزمة فورا لحامل البطاقة فورا. ويتم إخطار حامل البطاقة عن أي تعديل أو تغيير أو تبديل أو مراجعة من قبل البنك إما خطيا أو بنشر ذلك أو بأي وسيلة يقررها البنك.

18-2 يعتبر الاحتفاظ أو استخدام البطاقة بعد تاريخ نفاذ أو إجراء أي تغيير على الأحكام والشروط بمثابة قبول لتلك التغييرات بدون تحفظات من قبل حامل البطاقة. وفي حال عدم قبول التغيرات المقترحة من قبل حامل البطاقة فإنه يتوجب عليه إنهاء استخدام البطاقة بتوجيه إشعار خطي مسبق للبنك.

19- تحويل البطاقة:

19-1 يجوز لحامل البطاقة أن يقوم في أي وقت بإخطار البنك خطيًا بنيته في تحويل بطاقته الحالية إلى بطاقة أخرى من البطاقات التي يوفرها البنك، ويجب الحصول على موافقة البنك على هذا الطلب وسداد الرسوم المقررة للتحويل وكذلك الموافقة على أي أحكام وشروط قد يطلبها البنك.

19-2 إذا وافق البنك على طلب حامل البطاقة المتعلق بتحويل بطاقته، تتم حوالة جميع الرسوم والديون الأخرى المتعلقة بحساب البطاقة الحالية إلى حساب البطاقة الجديدة، ومن المفهوم أنه إذا وافق البنك على التحويل، فإن برنامج المكافآت أو المزايا الأخرى المكتسبة على البطاقة الحالية وفقًا لبرنامج ولاء العميل المطبق على البطاقة الحالية سيتم تحويلها إلى برنامج المكافآت أو المزايا الأخرى الخاصة بالبطاقة المحولة وذلك وفقًا لاختيار البنك وحده.

19-3 يجوز للبنك – وفقًا لتقديره وحده – اتخاذ قرار بتحويل البطاقة إلى نوع آخر من المنتجات حسبما يراه مناسبًا.

20- التغييرات في مصروفات التمويل

تخضع مصروفات التمويل للزيادة وفقاً لما يحدده البنك بموجب حرية التصرف المطلقة من وقت إلى آخر في حال تأخُّر عضو البطاقة عن

السداد أو بناءً على نمط الإنفاق والسداد. يتم إعادة تحديد مصروفات التمويل الأصلية فقط داخل البنك.

عدد الأقساط المتأخرة السداد	مصروفات التمويل الشهرية	الرجوع إلى مصروفات التمويل الشهرية ذات السعر الأقل بموجب حق التصرف المطلق للبنك
1	%2,25	إذا كان الحساب لا يزال قائماً بعد دورتين متتاليتين (لم يتجاوز تاريخ الاستحقاق)
=<2	%3,19	إذا كان الحساب لا يزال قائماً بعد 6 دورات متتالية (لم يتجاوز تاريخ الاستحقاق)

أحكام وشروط بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية

هذه الأحكام والشروط جزء لا يتجزأ من الأحكام والشروط العامة للحسابات والخدمات المصرفية لبنك دبي التجاري

1- تعريفات

في هذه الاتفاقية ما لم يرد له تعريف لاحق فإن الاحكام والشروط تأخذ التعريف المعطى لها كما هو موضح في شروط وأحكام بطاقة الائتمان المقدمة من بنك دبي التجاري (“شروط بطاقة الائتمان”) حسبما ينطبق)

1-1 "الطلب" يقصد به نموذج طلب البنك لتقدم بطلب الحصول على بطاقة التجاري ويب كارد.

2-1 "بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية" يقصد بها البطاقة التجارية ويب كارد الالكترونية الخاصة ببنك دبي التجاري الصادرة من قبل البنك إلى حامل البطاقة.

3-1 “حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية” يقصد به الشخص الذي أصدر النبك له بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية.

4-1 “بطاقة الائتمان” يقصد بها بطاقة الائتمان الصادرة عن النبك إلى حامل البطاقة بموجب شروط بطاقة الائتمان.

5-1 “معاملة بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية” يقصد بها المبلغ المفروض من البنك أو التاجر مقابل البضائع أو الخدمات أو المنافع أو الحجوزات المتحصل عليها عن طريق استخدام رقم التجاري ويب كارد الالكترونية أو بأية طريقة أخرى عبر الانترنيت مصرح بها أو تمت من قبل حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية، بغض النظر عما إذا كان أي إيصال بيع أو إيصال أو نموذج آخر قد وقع بواسطة حامل بطاقة ويب كارد.

6-1 “حد الائتمان” يقصد به الحد الاقصى للرصيد المدين المسموح به من قبل البنك على بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية، والذي سيكون جزءاً من حد الائتمان المخصص أصلاً لحامل البطاقة بموجب شروط بطاقة الائتمان(حسبما ينطبق).

7-1 “التاجر” يقصد به أي شخص يقدم البضائع و/أو الخدمات على الانترنيت ويقبل بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية.

2- الأهلية

2-1 تتوفر بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية لكل من عملاء البنك ,وللأشخاص الآخرين الغير عملاء للبنك على شرط التزامهم بالمعايير الصادرة عن البنك والخاصة ببطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية.

2-2 تنطبق جميع الأحكام والشروط المنطبقة على حامل البطاقة بموجب أحكام وشروط بطاقات الائتمان تكون منطبقة على حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية.

2-3 عند إنهاء استخدام بطاقة الائتمان أو إنهاء شروط بطاقة الائتمان لأي سبب كان، فإن بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية الصادرة بموجب هذا سوف يتم إنهائها أيضاً، وفي حال، إنهاء بطاقة التجاري ويب كارد أو هذه الشروط والأحكام لأي سبب كان، فإن ذلك لن يؤدي إلى إنهاء بطاقة /بطاقات الائتمان أو شروط بطاقة الائتمان.

3- استلام البطاقة

3-1 يجوز لحامل بطاقة ويب كارد الالكترونية استلام بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية شخصياً من فرع البنك الذي قدم من خلاله الطلب، أو استلام بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية عبر البريد السريع على مسؤولية حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية وذلك على العنوان المذكور في الطلب أو على العنوان المقدم للبنك من قبل حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية بشكل خطي.

3-2 بهدف تشغيل بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية بناء يطلب البنك وفقاً لحريته المطلقة من حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية عند استلم بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية، إعلان موافقته على هذه الأحكام والشروط إما خطياً بتوقيع الإقرار المضمن مع البطاقة وإعادة إرساله للبنك أو بالاتصال بالبنك على الرقم المحدد. وتأكيد المتصل لهوية حامل البطاقة بتقديم التفاصيل الشخصية المطلوبة من قبل البنك يكون بينة كافية للبنك لإثبات هوية المتصل.

3-3 استخدام بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية يشكل بينة ملزمة وقطعية لتأكيد التزام حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية بهذه الأحكام والشروط على الرغم من عدم إبلاغ البنك باستلام حامل البطاقة للبطاقة. وفي حالة عدم رغبة حامل البطاقة في الالتزام بهذه الأحكام والشروط، يقوم حامل البطاقة بقطع البطاقة إلى نصفين وإرجاع كلا النصفين للبنك وفي هذه الحالة ينطبق البند 3-2.

4- استخدام البطاقة

4-1 بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية صادرة لدفع مشتريات البضائع و/أو الخدمات على الانترنيت، ويتم تحميل الدفع على حساب البطاقة.

4-2 لا تستخدم بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية لدفع أي مشتريات بضائع و/أو خدمات في محلات أو مخازن أو أماكن تستخدم مراكز نقاط بيع أو تتطلب حضور حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية شخصياً أو إحضار بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية فعلياً إلى المحل.

4-3 لا يمكن ولا تستخدم بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية لأي معاملة عبر جهاز الصراف الآلي منفذة من خلال حسابات آخرى لحامل بطاقة ويب كارد الالكترونية.

4-4 يتم قيد جميع معاملات بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية التي تمت عبر بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية على حساب البطاقة وسيتم إرسال كشف حساب منفصل بشأنها إلى حامل البطاقة.

5- الدفع

5-1 يوافق حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية على أن يدفع للبنك بناء على طلب البنك الرسوم السنوية حسبما يقرره البنك عند إصدار أو تجديد بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية. ويجوز للبنك من وقت لآخر تغيير مبلغ الرسوم أو المصاريف المستحقة على حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية بالإضافة إلى الفترة الزمنية التي يتوجب خلالها دفع الرسوم والمصاريف بواسطة حامل البطاقة بموجب هذه الشروط والأحكام، على تطبق تلك التغييرات من تاريخ النفاذ المحدد بواسطة البنك.

5-2 يحق للبنك ان يعامل أي حوالة مبيعات أو قيد معاملات أو قيد رسوم أخرى تحمل اسم حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية و/أو رقم بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية و/أو تاريخ انتهاء بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية كبينة على دين متكبد بصورة صحيحة بواسطة حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية ليتم قيده على حساب البطاقة.

5-3 يتم قيد جميع معاملات بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية على حساب البطاقة ويظل حامل البطاقة مسؤولاً عن أداء الدفعات بغض النظر عن أي نزاعات تنشأ عن أي معاملات أو بضائع أو خدمات مقدمة بواسطة تجار، سواء بعلم حامل البطاقة أو بدون علمه وبغض النظر عما إذا كانت مصرحاً بها من حامل البطاقة أم لا.

6- أحكام متفرقة

6-1 يجوز للبنك في أي وقت استعادة بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية مع أو بدون توجيه إشعار مسبق لحامل بطاقة ويب كارد الالكترونية. ويتوجب على حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية أن يرجع فورا بعد تلك المطالبة البطاقة (البطاقات) التجاري ويب كارد الالكترونية مقطوعة إلى نصفين إلى البنك ويقوم بسداد كامل الرسوم والالتزامات للبنك.

6-2 على حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية أن يقوم بالإجراءات اللازمة لمنع فقدان أو سرقة بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية، ويعتبر الإفصاح عن رقم بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية وعن تاريخ انتهائها. وفي حالة فقدان أو سرقة بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية فإنه يتوجب على حامل بطاقة ويب كارد الالكترونية القيام فوراً بإبلاغ البنك وفقاً للإجراء المعتمدة للإبلاغ عن فقدان بطاقات الائتمان.

6-3 يحتفظ البنك بالحق في تغيير تصميم بطاقة التجاري ويب كارد الالكترونية في أي وقت بدون إشعار مسبق.

6-4 يجوز للبنك حسب تقديره المطلق تغيير أي من الأحكام والشروط أعلاه بدون إبداء أي سبب كان.

6-5 تخضع هذه الأحكام والشروط وتفسر وفقاً لقوانين دولة الإمارات العربية المتحدة.